

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١

باعتبار تعديل الخطط العام لقطعة الأرض رقم (١) بمدينة حدائق أكتوبر

بمساحة ٥٦٨,٥٥٧ فدان لإقامة مشروع عمراني متكملاً وخدمات

(سياحي - فندقى - تجاري - إداري - طبى - تعليمى - مختلط)

بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكملاً، (٤٠٪) للخدمات متعددة الاستخدامات

وكذلك اعتماد الخطط التفصيلي للمنطقة رقم (٣)

من أراضي المجتمع العمراني المتكملاً على مساحة ٤٣,٢٧ فدان

وذلك بنظام المشاركة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

وشركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى (الشركة الممثلة بجموعة شركات عربية)

والسابق صدور القرار الوزارى رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠١٧ باعتماد الخطط العام للمشروع

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠١٨ باستمرار رئيس مجلس الوزراء والوزراء

ونوابهم في مباشرة مهام وأعمال مناصبهم إلى حين صدور قرار تشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية :

وعلى قرار اللجنة المشكلة من قبل السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٥/٢/٣ لوضع القيمة التقديرية لأراضي مشاريع المشاركة المقترن عرضها فى المؤتمر الاقتصادي ومن ضمنها مشروع المدينة الفندقية السياحية بمساحة ٥٥٧ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى عقد التطوير البرم بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢ بنظام المشاركة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى وهى الشركة الرائدة التى تمثل عدداً من الشركات الواردة فى العقد وهى (شركة عربية للاستثمار والتطوير السياحى ، شركة عربية أوفيس بيلدنج للاستثمار العقارى ، شركة فان تاون للأنشطة التجارية والترفيهية) ، وذلك لقطعة أرض بمساحة ٥٥٧ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكملاً وخدمات (سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) وذلك ضمن المشروعات التى قررت الهيئة طرحها بنظام المشاركة نظير الحصول على حصة عينية :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٦) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦ على اعتماد عقود الشراكة التى تم توقيعها مع كل من شركة ماونتن فيو ومجموعة شركات عربية للاستثمار العقارى والسياحى :

وعلى البرنامج الزمنى المعتمد لتنفيذ المشروع بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٦ :

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٧٢) بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٩ باعتماد المخطط العام لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والصادرة شركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على مساحة ٥٦٨،٥٥٧ فدان ، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمناطقين (١) و(٢) من أراضي المجتمع العمرانى المتكملاً على مساحة ١١٥،٨٥ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكملاً وخدمات (سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكملاً ، (٤٠٪) للخدمات متعددة الاستخدامات بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب جهاز مدينة حدائق أكتوبر رقم (٢٠١٨/٨٧٤٤) بتاريخ ٢٠١٨/٣/٧
 مرفقاً به خطاب شركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى بخصوص طلب تعديل المخطط العام
 لمشروعها على مساحة ٥٦٨,٥٥٧ فدان ، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٣)
 من أراضي المجتمع العمرانى المتكمال على مساحة ٤٣,٢٧ فدان ، وذلك بقطعة الأرض
 رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكمال وخدمات (سياحى - فندقى -
 تجارى - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكمال ، (٤٠٪)
 للخدمات متعددة الاستخدامات بالمدينة والمرفق به عدد (٤) لوحات للمخطط المطلوب اعتماده
 وانتهى كتاب جهاز المدينة إلى أنه لا يوجد أقساط مستحقة على الشركة :

وعلى كتاب شركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى رقم (٤٨٩٢٧) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٠
 مرفقاً به عدد (٧) لوحات من المخطط العام للمشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة حدائق أكتوبر برقم (٢٠١٨/٢٠,٣٨) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٨
 مرفقاً به عدد (٧) لوحات للمخطط العام للمشروع بعد مراجعته والتوجيه عليه ،
 وكذا الموقف المالى والعقارات للمشروع المنتهى إلى عدم وجود مستحقات حالياً حتى تاريخه
 والموقف التنفيذى للمشروع بأنه جارى أعمال المرافق بالموقع وجارى أعمال الحفر
 بمنطقة المرحلة الأولى :

وعلى ما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٩ نظير المراجعة الفنية
 واستصدار القرار الوزارى باعتماد تعديل المخطط العام واعتماد المخطط التفصيلي
 للمنطقة رقم (٣) :

وعلى النماذج والتفويضات المقدمة من الشركة (تعهد منطقة الخدمات - تفويض بالتوقيع
 على الشروط المرفقة بالقرار الوزارى - تفويض للمكتب الاستشارى للمراجعة الفنية للمشروع) :
 وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) لاعتماد تعديل المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ٥٥٧,٥٩ فدان وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٣) من أراضي المجتمع العمرانى المتكمال على مساحة ٤٣,٢٧ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكمال وخدمات (سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكمال ، (٤٪) للخدمات متعددة الاستخدامات بمدينة ٦ أكتوبر ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٤/٦/٢٠١٨ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١) بمدينة حدائق أكتوبر بمساحة ٥٥٧,٥٦٨ فدان ، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٣) من أراضي المجتمع العمرانى المتكمال على مساحة ٤٣,٢٧ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكمال وخدمات (سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنظام المشاركة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى «ش.م.م» (الممثلة لمجموعة شركات عربية) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمناطق السكنية لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع بأكمله طبقاً للبرنامج الزمني وطبقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار وفقاً للشروط المرفقة طبقاً للعقد المبرم بين الهيئة والشركة .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٨ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو المتبع بالهيئة .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تعديل الخطة العام لمشروع الشراكة

بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة شركة عربية للتنمية والتطوير العمراني

(الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على مساحة ٥٥٧,٥٦٨ فدان ،

وكذا اعتماد الخطة التفصيلي للمنطقة (٣) من أراضي المجتمع العمراني المتكامل

على مساحة ٤٣,٢٧ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر

لإقامة مشروع عمراني متكامل وخدمات

(سياحي - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط)

بنسبة (٦٠٪) عمراني متكامل ،

(٤٠٪) للخدمات متعددة الاستخدامات بمدينة حدائق أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥٥٧,٥٦٨ فدان ،

أى ما يعادل ٢٣٨٣,٢٣٤١٧٨٦ م^٢ .

الميزانية العامة للمشروع :

١ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة لإقامة مشروع عمراني متكامل ٣٣٤,٥٤١ فدان ،

أى ما يعادل ١٤,٥٧١,٧٤٣ م^٢ ، وتمثل نسبة (٦٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

٢ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للمناطق متعددة الاستخدامات

(سياحي - فندقى - تجاري - إدارى - تعليمى - طبى - مختلط) ٢٧,٠٢٣ فدان ،

أى ما يعادل ٤٩٥٣,٩٣٦٧١٤ م^٢ ، وتمثل نسبة (٤٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

الجزء العمرانى المتكامل (٦٠٪)

أولاً - الميزانية العامة للجزء العمرانى المتكامل :

١ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة لإقامة المنطقة السكنية (١) (منطقة سبق اعتمادها)

٣٧,٧٠ فدان ، أى ما يعادل ٣,٣٩٥٥٣٥ م^٢ ، وتمثل نسبة (٣٠٪) من إجمالي

مساحة الجزء العمرانى المتكامل .

- ٤ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة لإقامة المنطقة السكنية (٤) (منطقة سبق اعتمادها) ٤٨ فدان ، أي ما يعادل ٨,٥٣ م٢ ، وتمثل نسبة (١٣,٥٩٪) من إجمالي مساحة الجزء العمرانى المتكمال .
- ٥ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للمنطقة السكنية (٥) (منطقة الاعتماد) ٢٧ فدان ، أي ما يعادل ٢٣,٧٣٧ م٢ ، وتمثل نسبة (١٢,٩٤٪) من إجمالي مساحة الجزء العمرانى المتكمال .
- ٦ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للمنطقة السكنية (٦) ٤٩,٣٧ فدان ، أي ما يعادل ٣٥,٧٣٥١ م٢ ، وتمثل نسبة (١٤,٧٦٪) من إجمالي مساحة الجزء العمرانى المتكمال .
- ٧ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للمنطقة السكنية (٧) ٤,٨٦ فدان ، أي ما يعادل ٢,٣١ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٥,٨٣٪) من إجمالي مساحة الجزء العمرانى المتكمال .
- ٨ - تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للمنطقة السكنية (٨) ٣٩,٦٥١ فدان ، أي ما يعادل ٤٣,٦٦٥٣٧ م٢ ، وتمثل نسبة (١١,٨٥٪) من إجمالي مساحة الجزء العمرانى المتكمال .

علماً بأن مساحات الأراضي المخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكمال تشمل مساحات الطرق الخارجية والداخلية والمناطق الخضراء والمفتوحة وخدمات العمرانى المتكمال (بنسبة من «٨-١٢٪») ، والتي سيتم تحديدها تفصيلاً عند الاعتماد .

ثانياً - الاشتراطات البنائية العامة لمناطق المجتمع العمرانى المتكمال :

- ١ - يمثل الاستخدام السكنى نسبة (٥٠٪) من نسبة الـ (٦٠٪) عمرانى متكمال المخصصة للأراضي السكنية ، بما يعادل (١٤,٥٧١,٧٤٣ م٢ × ٥٠٪ = ٢٥٣٥,٨٧١ م٢) والتي تمثل ٢٧,٦٧ فدان .

- ٢ - إجمالي المساحات المبنية بالأدوار السكنية A. U. B = $2535,871 \times ٢٧,٢٥٣٥ \times ٥\% \times ٦$ أدوار) = $٦١٣,٧٦,٧$ م٢ ، بخلاف ما يخصها من غرف السطح والبدروميات والبروزات المسموح بها .
- ٣ - نسبة الأراضي المخصصة للخدمات لخدمة قاطني المشروع ما بين (٨-١٢٪) من إجمالي مساحة مناطق المجتمع العمراني المتكامل .
- ٤ - الكثافة السكانية المسموح بها كحد أقصى ١٥ شخصاً / فدان طبقاً لكتاب قطاع التنمية وتطوير المدن رقم (٩٥-١٩) بتاريخ ١٨/٤/١٧ والمتضمن أنه سيتم الأخذ في الاعتبار الوصول للكثافة المطلوبة (١٥ شخصاً / فدان) بالمشروع وتنفيذ ما يلزم من أعمال بخصوص ذلك .
- ٥ - يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم على الجزء العمراني المتكامل طبقاً للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٠/٨/١٥ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة ، مع الالتزام بالقيود الحالية والمستقبلية التي يتم تحديدها من قبل القوات المسلحة .
- ٦ - الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان للعمارات أرضي + ٥ أدوار متكررة بحد أقصى ١٨ م ، فيما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة ، والفيلات المنفصلة والمتعلقة وشبه المتصلة أرضي + أول فقط .
- ٧ - حارة الخدمة المحيطة بأرض المشروع ملك جهاز المدينة ولا يسمح بضمها للمشروع بأى حال من الأحوال .
- ٨ - ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) عن ٤٥ م مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك عن ٤٥ م يتم عمل محر بعرض لا يقل عن ٦ م وتكون المسافة من محور المحر ونهاية البلوك لا تزيد عن ١٥ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

- ٩ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- ١٠ - جميع المبانى السكنية تحتوى على غرف الأسطح الخدمية (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ١١ - يسمح بإقامة عدد من (١) إلى (٢) دور بدورoom كحد أقصى بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) وبدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لتلك الأدوار ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدنى أولاً .
- ١٢ - يتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .
- ١٣ - الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦م بين أراضى الإسكان وأراضى الخدمات .
- ١٤ - بالنسبة لأراضى الفيلات المنفصلة والمتعلقة (التاون هاوس) وشبه المتعلقة (التوين هاوس) :
- لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى عن (٤٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض للفيلات المنفصلة ، وبالنسبة للفيلات المطلقة (التاون هاوس) وشبه المطلقة (التوين هاوس) لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى عن (٤٥٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض .
- الارتفاع المسموح به أرضى + أول + غرف الأسطح الخدمية (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى .
- الارتدادات داخل قطعة الأرض الواحدة : ٤م أمامى ، ٣م جانبى ، ٦م خلفى .
- فى حالة أن طول واجهة قطعة الأرض يقل عن ٢٢,٥م فيتطلب عمل ردود جانبى ٥م بدلاً من ٣م وبما لا يتتجاوز النسبة البنائية المسموح بها كحد أقصى .

١٥ - بالنسبة للأراضي العمارتات والعمارات الدوبلكس :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٥٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض .
 الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان للعمارات أرضي + ٥ أدوار متكررة بحد أقصى ١٨ م
 وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
 الارتداد داخل حدود قطعة الأرض كحد أدنى : ٤م من جميع الجهات ،
 وبما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى كحد أدنى .
 الارتدادات لقطع الأرضي للعمارات الدوبلكس ٤م أمامي ، ٣م جانبي ، ٦م خلفي
 على أن تكون الواجهات الجانبية مصممة .

جميع قطع الأرضي السكنية داخل المشروع المطلة على حارة الخدمة الخارجية
 المحيطة بأرض المشروع يسمح بإمكانية الدخول منها لمناطق المفتوحة من الجهة الخلفية
 لتلك الأرضي .

ثالثاً - المنطقة السكنية رقم (٣) (منطقة الاعتماد) :**أولاً - ميزانية استعمالات الأرضي ومكونات المنطقة :**

تبلغ مساحات الأرضي المخصصة للمنطقة السكنية (٣) ٤٣,٢٧ فدان ،
أى ما يعادل ١٨١٧٣٧ م٢ ، وتمثل نسبة (٩٤٪) من إجمالي مساحة الجزء
العمراني المتكامل ، وتتكون من الآتى :

- ١ - تبلغ مساحة الأرضي المخصصة للاستعمال السكنى ١٧,٧١ فدان ، بما يعادل ٢٤,٣٨٩ م٢ ، وتمثل نسبة (٩٤٪) من إجمالي مساحة المنطقة ، وينقسم إلى :
 - (أ) الأراضي المخصصة للعمارات بمساحة ٨,٩٣ فدان ، بما يعادل ٢,٣٧٥ م٢ ،
وتمثل نسبة (٦٤٪) من إجمالي مساحة المنطقة .
 - (ب) الأراضي المخصصة للفيلات المنفصلة والمتعلقة وشبكة المتصلة بمساحة ٨,٧٨ فدان ،
بما يعادل ٤,٣٦٨٨٤ م٢ ، وتمثل نسبة (٣٠٪) من إجمالي مساحة المنطقة .

- ٢ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٣,٨١ فدان ، بما يعادل ١٦,٢٤ م٢ ، وتمثل نسبة (٨,٨١٪) من إجمالي مساحة المنطقة .
- ٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة (تشمل المسطحات الخضراء وممرات المشاة) ١٢,٤ فدان ، بما يعادل ٥٥٨,٥١ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٧,٨٢٪) من إجمالي مساحة المنطقة .
- ٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٩,٧١ فدان ، بما يعادل ٤٤,٧٧٢ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٣,٤٢٪) من إجمالي مساحة المنطقة .




ثانياً - المساحات المبنية بالأدوار السكنية A. U. B. للمنطقة السكنية

رقم (٣) (منطقة الاعتماد) :

إجمالي المساحات المبنية بالأدوار السكنية A. U. B = $(44,772 \times 0.43\%) + (19,412 \times 2 \text{ دور} \times 26 \text{ م}^2) + (5,058 \times 4 \text{ دور} \times 45 \text{ م}^2) + (11,429 \text{ م}^2 \times 5\%) = 114,297,85 \text{ م}^2$ ، بخلاف ما يخصها من غرف السطح والبدروميات والبروزات المسموح بها .

ثالثاً - جدول النماذج العمارية للعمارات بالمنطقة السكنية رقم (٣)

(منطقة الاعتماد) :

ملاحظات	إجمالي B. U. A.	إجمالي F. P.	إجمالي عدد الوحدات	نكرار التمودج	عدد الوحدات في التمودج	B. U. A. التمودج	F. P. التمودج	عدد الأدوار	اسم التمودج	التمودج
المسافة بين العمارت ٦م في حالة عدم وجود فتحات ولم وجود فتحات	٣٧٠١٤,٨٠	٩٢٥٤,٧٠	١٦٤	٤١	٤	٩٠٢,٨٠	٢٢٥,٧٠	٤ أدوار	أرض + عمارة دوبلكس (٠١)	
	٤٤٥٢,٤٠	٤٠١,٤٠	١٠	٢	٥	١١٢٨,٥٠	٢٢٥,٧٠	٤ أدوار	أرض + عمارة دوبلكس (٠٢)	
	١٨٠٩,٤٠	٤٠٢,٣٠	٨	٣	٨	١٨٠٩,٣٠	٤٠٢,٣٠	٤ أدوار	أرض + عمارة دوبلكس (٠٣)	
	٢٢٦١٥,٠٠	٤٥٢٢,٠٠	١٠٠	١٠	١٠	٢٢٦١,٥٠	٤٥٢,٣٠	٤ أدوار	أرض + عمارة دوبلكس (٠٤)	

النموذج	اسم النموذج	عدد الأدوار	B. U. A. التمودج	F. P. التمودج	عدد الوحدات في التمودج	تكرار التمودج	إجمالي عدد الوحدات التمودج	إجمالي F. P.	إجمالي B. U. A.	النماذج ملاحظات
عمارة دوبلكس (٥+٤ أدوار) DOS	+ أرض + ٤ أدوار	٦٧٨,٧٠	٢٢٩٢,٥٠	١٥	٣	٩٠	٤٠٧٤,٢٠	٤٠٣٦١,٠٠	٨٤٥٢,٠٠	
الإجمالي							١٨٧٥٢,٦٠	٣٧٢	٤٠٧٤,٢٠	

رابعاً - جداول مساحات قطع الأراضي للمنطقة السكنية رقم (٣) (منطقة الاعتماد) :

رقم قطعة الأرض	نوع النموذج المعياري	عدد الأدوار	عدد الوحدات في النموذج	مساحة قطعة الأرض	النسبة البنائية / F. P للأراضي
PH2 - 03	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 04	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 05	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 06	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 07	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 08	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 09	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 10	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 22	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 23	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 24	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 25	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 26	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 27	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 28	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 29	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 38	توين هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠

رقم قطعة الأرض	نوع النسوج المعاذري	عدد الأدوار	عدد الوحدات في النسوج	مساحة قطعة الأرض	النسبة البنائية للأراضي F. P.
PH2 - 39	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 40	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 41	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 42	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 43	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 44	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 45	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 54	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 55	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 56	توبن هاوس	٢	٤	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 57	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 58	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 59	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 60	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠
PH2 - 61	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 62	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 63	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 73	تاون هاوس - ٤	٢	٦	١٤٨٩,٦٢	/ ٤٥
PH2 - 74	تاون هاوس - ٢	٢	٦	١٤٩٣,٠٥	/ ٤٥
PH2 - 75	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 76	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 77	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 78	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 79	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	/ ٤٠
PH2 - 80	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	/ ٤٠

٢. الواقع المصرية - العدد ٢٢٢ في ٣ أكتوبر سنة ٢٠١٨

رقم قطعة الأرض	نوع النموذج المعزى	عدد الأدوار	عدد الوحدات في النموذج	مساحة قطعة الأرض	النسبة البنائية للأراضي / F.P
PH2 - 81	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 82	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 83	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 84	فيلات	٢	١	٥٥٠,٠٠	% ٤٠
PH2 - 85	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٥٤	% ٤٠
PH2 - 86	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 87	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 88	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 89	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 90	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٠
PH2 - 91	توبن هاوس	٢	٢	٥٩٩,٩٤	% ٤٥
PH2 - 92	تاون هاوس - A	٢	٤	١٠٦٦,٩١	% ٤٥
PH2 - 93	تاون هاوس - A	٢	٤	١٠٣٩,٠٢	% ٤٥
PH2 - 94	تاون هاوس - A	٢	٤	١١٦٩,٤٩	% ٤٥
PH2 - 95	تاون هاوس - A	٢	٤	١١٣٨,١٧	% ٤٥
الإجمالي			١٠٩	٣٦٨٨٤,٠٤	

خامساً - منطقة الخدمات بالمنطقة السكنية رقم (٣) (منطقة الاعتماد) :
 تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات ٣,٨١ فدان ، بما يعادل ٢٤,١٧,١٦ م٢ ،
 وتمثل نسبة (٨,٨١٪) من إجمالي مساحة المنطقة ، وطبقاً للجدول التالي :

الردد	عدد الأدوار	المساحة	النشاط	F.P	النسبة البنائية للمبنية	إجمالي المسطحات B.U.A	النسبة البنائية F.P
				م²	م²	م²	
٦م من جميع الجهات	أرضي + دورين	٤٨,٥,١٧	تجاري - إداري - ترفيهي	٣,٨١	١٦,١٧,٢٤	١٤٤١٥,٥١	% ٣٠

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات العمرانى :

نسبة الأرضى المخصصة للخدمات للجزء العمرانى المتكمال ما بين (٨٪ - ١٢٪) من إجمالي مساحة الجزء العمرانى المتكمال .

يسمح بإقامة غرف خدمات بالسطح لا تزيد مساحتها عن (١٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى وارتفاع لا يزيد عن ٢،٨٠ م و تستغل هذه المساحة لعمل (خدمات المبنى - غرف ماكينات المصاعد - لوحات كهربائية ... إلخ) وتتضمن هذه المساحة مساحة بث السلم .

تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل (سياراتين / ٥٠ م^٢) مبانٍ مغلقة بالبدرورم أو سطحياً بمنطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

يمكن استخدام نظرية الحجوم لكل نشاط على حدة ولكل قطعة أرض على حدة وفقاً للاشتراطات المعول بها لكل نشاط وطبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ الخاص بأسس تطبيق نظرية الحجوم .

يسمح بإقامة عدد من (١) إلى دورين بدرورم كحد أقصى يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) وبدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق له ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .

سادساً - جداول أرصدة الكثافات والمسطحات المبنية بالدور الأرضي F. P. واجمالى المسطحات المبنية بالأدوار السكنية B.U.A للمنطقة السكنية رقم (١)، (٢) السابق اعتمادها، وكذا المنطقة السكنية رقم (٣) (محل الاعتماد) :

المتبقي	المستخدم في المناطق السكنية رقم (٤) ، منطقة الاعتماد، السابق اعتماده،	المستخدم في المنطقة (٤) بنشاط سكنى فندقى تجاري، والم منطقة (٨) بنشاط تعليمى (مدارس) السابق اعتماده،	المستخدم في المناطق السكنية رقم (١) و(٢) السابق اعتماده،	الرصيد على مستوى كامل المشروع	عناصر الرصيد
١٩٣٣٨٨,٤٦٥ م ^٢	٢٣٨٧٧,٠٣ م ^٢	-	١٤٤٠٦,٤٤٥ م ^٢	٤٥١٢٧,٩٤٥ م ^٢	اجمالى المسطحات المبنية بالدور الأرضي F. P
١٢٤٩٢٧١,٠٩٣ م ^٢	١١٤٣٩٧,٨٥ م ^٢	-	٧٢٤,٤٨,٦٧ م ^٢	٢١٠٧٦٠٧,٦١٢ م ^٢	اجمالى المسطحات المبنية بالأدوار السكنية B.U.A
١٠٠٣٧ وحدة	٦٦١ وحدة	١٠٠ وحدة (النشاط السكنى الفندقى التجارى)	٦٩٣٢ وحدة	١٩٤٠٠ وحدة	اجمالى عدد الوحدات
٧٧ شخصا / هدان	٤٨ شخصا / هدان	٤٨ شخصا / هدان	٦١ شخصا / هدان	١٥٠ شخصا / هدان	الكتافة السكانية

تعتبر المسطحات المبنية بالدور الأرضي F. P. واجمالى المسطحات المبنية بالأدوار B.U.A السكنية هي الحد الأقصى المسموح به ، ويعتبر رصيد وتم التسوية في المراحل اللاحقة ويتم اعتماد المساحات والأعداد الفعلية عند اعتماد المراحل اللاحقة وطبقاً لترخيص البناء الصادر من جهاز المدينة (دون أن يعد هذا تعديلاً في القرار الوزاري لهذه المرحلة وشرط عدم عمل أي تعديلات أخرى بالخطط) .

الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به لمناطق الخدمات متعددة الاستخدامات ومناطق الإسكان أرضي + ٥ أدوار متكررة بحد أقصى ١٨ م وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة ، ويستثنى من ذلك مساحة بنائية تعادل ١٩٠٠ م٢ بالمنطقة المتعددة الاستخدامات بارتفاع يصل إلى ٣٦ م طبقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة وبعدأخذ موافقة القوات المسلحة ، ويمكن أن يصل إلى ٧٢ م بشرط موافقة القوات المسلحة مع الالتزام بإجمالي المسطحات المبنية المسموح بها لمناطق الخدمات المختلطة B.U.A في جميع الأحوال .
- ٢ - الكثافة السكانية المسموح بها كحد أقصى ١٥٠ شخصاً / فدان طبقاً لكتاب قطاع التنمية وتطوير المدن رقم (١٩٩٥) تاريخ ٢٠١٧/٤/١٨ والمتضمن أنه سيتم الأخذ في الاعتبار الوصول للكثافة المطلوبة (١٥٠ شخصاً / فدان) بالمشروع وتنفيذ ما يلزم من أعمال بخصوص ذلك .
- ٣ - يسمح بإقامة عدد من (١) إلى دورين بدور每 room كحد أقصى يستخدم بالأنشطة المصح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) وبدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق له ، بشرط موافقة جهات الاختصاص .
- ٤ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على لا تكون في مجموعها وحدة سكنية وألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للعمارات السكنية طبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، و(١٠٪) للمبانى الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة .

- ٧ - تلتزم الشركة بتطوير القطاع العرضي لحارة الخدمة المحيطة بأرض المشروع طبقاً للمقترح المقدم منها وعلى مسؤوليتها وتحت إشراف جهاز المدينة بالإضافة أماكن انتظار سيارات عمودية ، ويتم احتساب تلك الأماكن ضمن الأعداد الإجمالية لأماكن انتظار السيارات على مستوى المشروع كما تلتزم الشركة بتنفيذ أماكن الانتظار والأرصفة المجانية طبقاً للقطاعات العرضية المعتمدة في لوحة المخطط وذلك مع المحافظة بشكل كامل على آلية مرافق مارة بحارة الخدمة .
- ٨ - يسمح للشركة بعمل سور المشروع للجزء العمرانى المتكامل على حدود نهاية القطاع العرضي لحارة الخدمة .
- ٩ - تتولى شركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ١٢ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٣ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٤ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ١٠ ، ١١) .
- ١٥ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٦ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها طبقاً لراحل المشروع المعتمد من الهيئة .
- ١٧ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان أما بالنسبة للخدمات فيتم توفير عدد موقفي انتظار سيارة لكل .٥٥ م٢ مبانٍ مغلقة للخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٨ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والعقد المؤرخ فى ٢٠١٥/٨/٢٠ والمبرم بين الهيئة والشركة .

(طرف ثانٍ)

(طرف أول)

(إمضاء)

(إمضاء)

